

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٠) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٣١/٣/٢٠٢٣

### بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرار

**المادة الأولى:** يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قريباً كلًّا منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الرقم القومي	الصفة	رقم القيد	اسم الوسيط	م
٢٨٩٠٤١٠١٨٠٢٧٥٤	وسيط حر	٤٨٩١٤	محمد عجمي علي عجمي	١
٢٩١٠٧٠٢٠٢٠١٥٦٦	وسيط حر	٤٨٩١٥	لوسي صموئيل رزق لاظه	٢
٢٧٨٠١١٤٠٢٠٠٧٩٩	وسيط حر	٤٨٩١٦	أحمد محمود محمد محمود مسلم	٣

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًّا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح

